

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٧٢ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٠ لسنة ٢٠١٩ بتخصيص قطعة أرض من أملاك

الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٠ م٢ ، ضمن القطعة رقم (٨٦) بحوض دائرة الناحية رقم (٨)

بحلة زياد بالوحدة المحلية لمركز ومدينة سمنود - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق

الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري : لإقامة إسكان اجتماعي عليها :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٠ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ رمضان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي